



## تعميم رقم (١٨) لعام ٢٠٢١م

إلى:

جميع مديري عموم الموانئ  
جميع الوكلاء البحريين  
نسخه إلى:  
وزارة الطاقة  
المركز الوطني للتنافسية  
الهيئة العامة للزكاة والدخل  
الهيئة العامة للجمارك

**الموضوع:** بشأن تطبيق النسبة الصفرية على توريد الوقود للسفن الدولية

بناء على التوصيات الصادرة عن لجنة تنمية قطاع النقل البحري وتمويل السفن بشأن تطبيق ضريبة القيمة المضافة بالنسبة الصفرية للوقود المورد للسفن الدولية، وحيث تم الاتفاق بين وزارة الطاقة والهيئة العامة للزكاة والدخل على تطبيق آلية واضحة لتوعية الشركات الممونة لوقود السفن العاملين بالموانئ السعودية بمضمون ذلك.

تؤكد الهيئة العامة للموانئ على قيام الوكلاء البحريين بتوعية ملاك السفن والسفن المستفيدة من الوقود بتطبيق ضريبة القيمة المضافة بالنسبة الصفرية للوقود المورد للسفن الدولية، والتواصل مع الهيئة العامة للزكاة والدخل في حال كان هناك أي أعمال أو مخالفات تتم أثناء التطبيق على الموقع الرسمي ([www.gazt.gov.sa](http://www.gazt.gov.sa)) أو البريد الإلكتروني لمركز خدمة العملاء ([info@gazt.gov.sa](mailto:info@gazt.gov.sa)).

## الهيئة العامة للموانئ

